



كراس الشروط الادارية الخاصة

بتسویغ 02 محلات تجارية بالمركب التجاري بمحطة النقل بجمال

- 1 لا يرخص في المشاركة في البتة إلا بعد دفع ضمان مالي قدره عشرة في المائة من السعر الافتتاحي السنوي للدكان الواحد.
- 2 يمنع على كل من تخلى بذمته ديون لفائدة البلدية المشاركة في البتة .
- 3 إن الدكاكين الموجودة بالمركب التجاري بمحطة النقل والمعروضة للكراء مخصصة لتعاطي تجارة التفصيل النظيفة مثل بيع الملابس الجاهزة - بيع الأحذية - مواد التجميل - بيع الصاغة والتحف - بيع النظارات الطبية وماشابها .
- 4 حددت مدة التسویغ بستين مع إمكانية تجديد العقد لنفس المدة بزيادة قدرها 5 %
- 5 عند تخلی المت索ع عن عملية الكراء إثر عملية التبیت له فإن الضمان يبقى بحساب البلدية بعنوان مصاريف الإشهر ولا حق لصاحبہ في المطالبة بإسترچاعه.
- 6 يلتزم المت索ع عند التبیت له بدفع ضمان نهائی إلى صندوق القباضاة البلدية بجمال قدره 25 % من معلوم الكراء السنوي الذي يدفع قبل بداية التصرف ويبقى إلى نهاية مدة التسویغ
- 7 يدفع معلوم الكراء في بداية كل شهر ومبينا
- 8 إن معاليم الطابع الجبائي والتسجيل محمولة على عاتق المت索ع وتدفع عند إبرام عقدة التسویغ .

٩- إن مصاريف تركيب عداد الكهرباء والماء والهاتف وملووم الربط بشبكة التطهير محمول على عاتق المتسوّغ وكذلك معاليم الإستهلاك .

- لا يمكن للمتسوغ إدخال تحويلات على البناء إلا بعد الحصول على ترخيص مسبق من البلدية .

- 11- يتعهد المت索غ بقبول المحل على وضعه الحالي .
- 12- إن التحسينات التي يقع إدخالها من طرف المت索غ على المحل تبقى على ذمة البلدية .
وليس له الحق بالطالبة بتنميتها .

١٣- كل مشارك في البتة مطالب بالتصيير بكراس الشروط على نوعية النشاط المزمع
تعاطيه بال محل .

- ١٤- تتولى لجنة التبليط تحديد الأنشطة المرخص في إستغلالها بال محلات المعروضة للكراء قبل الشروع في البناء .

١٥- يتبعه متسلو غي، الدكاكين بصيانتها و تنظيفها .

..... **بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ** .. فَلَكَ :

الاسم واللة ب :

رقم بطاقة التعريف الوطنية : تاريخ الاصدار : / /

نوع النشاط :

رئیس الیکٹری

الاطعمة عليه ووافقت

العربية بـ المعايير